

الرقم :
التاريخ :



جمعية الهدى لمساعدة الحجاج بمحافظة رابغ
مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم 1682

سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لجمعية الهدى لمساعدة الحجاج بمحافظة رابغ

جمعية الهدى لمساعدة الحجاج

إيميل : info@alhudahajj.org

0559064644

@alhuda_rbg



المقدمة

تهدف هذه السياسة إلى وضع إطار واضح وشامل لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب داخل جمعية الهدى لمساعدة الحجاج بمحافظة رابغ، وتعد هذه السياسة جزءاً أساسياً من التزام الجمعية بالأنظمة والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وبالأخص نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/20) وتاريخ 1439/2/5 هـ، ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/21) وتاريخ 1439/2/12 هـ.

النطاق

تنطبق هذه السياسة على جميع موظفي الجمعية ومن في حكمهم، بما في ذلك المتطوعين والمتعاقدين والأشخاص المتعاملين مع الجمعية، وذلك لضمان الامتثال الكامل لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والحد من المخاطر المحتملة التي قد تواجه الجمعية في هذا الشأن.

البيان

تتخذ الجمعية الإجراءات الوقائية التالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- تحديد وفهم وتقييم المخاطر المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب باستخدام أدوات تحليل وتقييم المخاطر وبصفة دورية.
- تسجيل جميع المعلومات المتعلقة بالمعاملات المالية والاحتفاظ بالسجلات والمستندات ذات الصلة لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء العملية.
- تطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة على العلاقات أو التعاملات المالية ذات المخاطر العالية وفق ما تقرره الجهات المختصة.
- الاحتفاظ بسجلات كافية تُمكن من تحليل وتتبع التعاملات المالية، وإتاحتها للجهات المختصة عند الطلب.
- عدم التسويق لأي مشروع أو برنامج إلا بعد الحصول على الموافقات النظامية من الجهات المختصة.
- التحقق من السلامة القانونية للإيرادات والهبات قبل قبولها، بما يحفظ سمعة الجمعية ويحد من المخاطر.
- الاحتفاظ بحق رفض أي منحة أو هبة يشنّب في تعارضها مع الأنظمة أو قد تضر بمصلحة الجمعية.
- التعاون مع الجهات المختصة، والسعي للربط الإلكتروني للتحقق من الهويات والمعاملات المشبوهة.
- اتخاذ قرارات مدروسة للحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بالأنشطة والخدمات المقدمة.
- رفع كفاءة القنوات المالية المستخدمة وتفضيل القنوات غير النقدية.
- تنفيذ برامج توعوية وتدريبية للعاملين لرفع مستوى الوعي بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- التعرف على المستفيد الحقيقي من العمليات المالية لضمان الشفافية.
- الالتزام بعدم التعامل مع الأشخاص أو الجهات المدرجة ضمن قوائم الإرهاب أو الحظر.

المسؤوليات

تُطبق هذه السياسة على جميع أنشطة الجمعية، ويلتزم كافة الموظفين والعاملين بالاطلاع على نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، والالتزام التام بما ورد في هذه السياسة أثناء أداء مهامهم الوظيفية.

كما تلتزم الإدارة المالية بنشر الوعي بهذه السياسة وتزويد جميع الإدارات بنسخة منها، والتأكد من التزام المتعاونين والمتعاقدين مع الجمعية بإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الرقم :
التاريخ :



جمعية الهدى لمساعدة الحجاج بمحافظة رابغ
مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم 1682

اعتماد السياسة

تم اعتماد هذه السياسة من قبل مجلس إدارة جمعية الهدى لمساعدة الحجاج بمحافظة رابغ، ويُعمل بها اعتبارًا من تاريخ اعتمادها، وتسري على جميع العاملين والمتعاونين مع الجمعية تحقيقًا للامتثال الكامل للأنظمة والتشريعات السعودية.

